بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة
رئيس الجمعية العمومية لقسمي الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رقم التبليغ:	٧٠٩٩
بتاريخ:	٢٠١٧/٤/٢٦

ملف رقم : ٣١٢/١/٤٧

السيد الأستاذ المستشار/ رئيس الجهاز المركزى للمحاسبات

تحية طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٤٢) المؤرخ ٢٠١٣/١١/٢٧، الموجه إلى السيد المستشار/ رئيس مجلس الدولة، والمرافق به مذكرة الإدارة المركزية للشئون القانونية بالجهاز، بشأن طلب استطلاع رأى الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بشأن مدى خضوع الشركات التى تساهم فيها الشركة المصرية للاتصالات بما لا يقل عن (٢٥%) من رأسمالها، وخاصة شركة فودافون مصر، لرقابة الجهاز المركزى للمحاسبات.

وحاصل الوقائع – حسبما يبين من الأوراق – أنه بموجب القانون رقم (١٩) لسنة ١٩٩٨ تم تحويل الهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية، إلى شركة مساهمة مصرية بمسمى "الشركة المصرية للاتصالات" تخضع لأحكام قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسئولية المحدودة الصادر بالقانون رقم (١٥٩) لسنة ١٩٨١، وبتاريخ ٢٠٠٥/١٢/٢٦ تم طرح نسبة (٢٠%) من أسهم هذه الشركة للاكتتاب العام، وتحتفظ وزارة الاتصالات والمعلومات بملكية نسبة (٨٠%) من رأسمال الشركة، حيث قُدِرت هذه النسبة فى ٢٠١١/١٢/٣١ بمبلغ (١٣,٦٥٦) مليار جنيه، من إجمالي رأسمالها البالغ (١٧,٠٧١) مليار جنيه، وقد ساهمت هذه الشركة بما لا يقل عن (٢٥%) من رأسمال كل من الشركات الآتية:

م	اسم الشركة	نسبة مساهمة الشركة المصرية للاتصالات فى رأسمالها	قيمة المساهمة
١	شركة فودافون مصر للاتصالات	٪٤٤,٩٥	(٥,٩٦٠) مليار جنيه
٢	الشركة المصرية لنقل البيانات TE Data	٪٩٩,٩٩	(٥٢٧,٤٦١) مليون جنيه
٣	الشركة المصرية للاتصالات ونظم المعلومات	٪٩٧,٦٦	(٣١,٢٥٠) مليون جنيه
٤	شركة سنترا للتكنولوجيا	٪٥٨,٧٦	(١٤,٧٣٧) مليون جنيه

مجلس الدولة
مركز المعلومات بالجمعية العمومية
لقسمي الفتوى والتشريع

م	اسم الشركة	نسبة مساهمة الشركة المصرية للاتصالات فى رأسمالها	قيمة المساهمة
٥	الشركة المصرية للاتصالات بفرنسا	٪١٠٠	(٩,٠٦٨) مليون جنيه
٦	الشركة المصرية لخدمات التوقيع الإلكترونى	٪٣٥,٧١	(٧,٥٠٠) مليون جنيه
٧	شركة الشرق الأوسط للاتصالات اللاسلكية	٪٤٩	(٧,٣٥٠) مليون جنيه
٨	شركة تى إي للاستثمار القابضة	٪٩٩,٩٥	(٤,٩٩٧) مليون جنيه
٩	شركة كونسور تيوم الجريان تلكومينيكاسيون	٪٣٣	(٠,١٣٣) مليون جنيه
١٠	شركة وطنية للاتصالات	٪٥٠	(٠,١٢٥) مليون جنيه
١١	شركة انترناشيونال تلكومينيكشن كونسوريتوم ليمتد	٪٥٠	(٠,٠٥٤) مليون جنيه

وبدراسة الإدارة المركزية للشئون القانونية بالجهاز المركزى للمحاسبات لهذا الموضوع، خلص رأيها إلى تحقق مناط خضوع هذه الشركات لرقابة الجهاز، إعمالاً لحكم المادة (٣/٣) من قانون الجهاز الصادر بالقانون رقم (١٤٤) لسنة ١٩٨٨، على أساس أن خضوع الشركة المصرية للاتصالات لرقابة الجهاز، لبلوغ نسبة مساهمة المال العام فيها(٨٠%) من رأسمالها، لا يؤتى ثماره ولا يحقق فاعليته إلا إذا امتدت هذه الرقابة إلى الشركات المشار إليها والتى تساهم فيها هذه الشركة بما لا يقل عن (٢٥%) من رأسمال كل منها، وبتاريخ ٢٠١٣/٦/٣٠ صدر قرار رئيس الجهاز المركزى للمحاسبات رقم (١٩٤٥) لسنة ٢٠١٣ بإسناد أعمال المراجعة والرقابة المالية على شركة فودافون مصر للاتصالات إلى إدارة مراقبة حسابات الاتصالات بالجهاز بدءًا من السنة المالية التى تنتهى فى ٢٠١٤/٣/٣١، وردًا على كتاب هذه الإدارة إلى الشركة المذكورة أخيرًا لإجراء أعمال الرقابة، ورد إلى الجهاز بتاريخ ٢٠١٣/٩/٢ كتاب رئيس مجلس إدارة الشركة متضمنًا الإفادة بأنها لا تخضع لرقابة الجهاز، على أساس أنه لا يساهم فيها شخص عام، أو شركة من شركات القطاع العام، أو بنك من بنوك القطاع العام بما لا يقل عن (٢٥%) من رأسمالها، وأن مساهمة الشركة المصرية للاتصالات فى رأسمال الشركة تُعد من مساهمٍ خاص وليست شركة من شركات القطاع العام، أو بنكًا من بنوك القطاع العام، كما ورد إلى الجهاز بتاريخ ٢٠١٣/١٠/٢٢ كتاب وزير الاستثمار بشأن تضرر شركة فودافون مصر للاتصالات من إخضاعها لرقابة الجهاز، متضمنًا أن من شأن إخضاع الشركة، وما يماثلها من شركات لرقابة الجهاز التأثير سلبًا على مناخ الاستثمار فى مصر، وخلص هذا الكتاب إلى طلب عرض الموضوع على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع، لذلك طلبتم من السيد المستشار/ رئيس مجلس الدولة استطلاع رأى الجمعية العمومية فى هذا الشأن، حيث وافق سيادته على ذلك بتاريخ ٢٠١٣/١٢/٢ .

ونفيد: أن الموضوع عُرض على الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع بجلستها المعقودة فى ١٢ من إبريل عام ٢٠١٧م، الموافق ١٥ من رجب ١٤٣٨هـ؛ فتبين لها أن المادة (٢١٩) من الدستور

مجلس الدولة
مركز المعلومات - الجمعية العمومية
لقسمي الفتوى والتشريع

تنص على أن: "يتولى الجهاز المركزى للمحاسبات الرقابة على أموال الدولة، والأشخاص الاعتبارية العامة، والجهات الأخرى التى يحددها القانون، ومراقبة تنفيذ الموازنة العامة للدولة والموازنات المستقلة، ومراجعة حساباتها الختامية"، وأن المادة (١) من قانون الجهاز المركزى للمحاسبات الصادر بالقانون رقم (١٤٤) لسنة ١٩٨٨، والمعدل بالقانون رقم (١٥٧) لسنة ١٩٩٨، تنص على أن: "الجهاز المركزى للمحاسبات هيئة مستقلة ذات شخصية اعتبارية تتبع رئيس الجمهورية، وتهدف أساسًا إلى تحقيق الرقابة على أموال الدولة وأموال الأشخاص العامة الأخرى وغيرها من الأشخاص المنصوص عليها فى هذا القانون، كما تعاون مجلس الشعب فى القيام بمهامه فى هذه الرقابة، وذلك على النحو المبين فى هذا القانون"، وأن المادة (٢) منه تنص على أن: "يمارس الجهاز أنواع الرقابة الآتية: ١- الرقابة المالية بشقيها المحاسبى والقانونى. ٢- الرقابة على الأداء ومتابعة تنفيذ الخطة. ٣- الرقابة القانونية على القرارات الصادرة فى شأن المخالفات المالية"، وأن المادة (٣) منه تنص على أن: "يباشر الجهاز اختصاصاته بالنسبة للجهات الآتية: ١-... ٢-... ٣- الشركات التى لا تعتبر من شركات القطاع العام والتى يساهم فيها شخص عام أو شركة من شركات القطاع العام أو بنك من بنوك القطاع العام بما لا يقل عن (٢٥%) من رأسمالها. ٤-...".

واستعرضت الجمعية العمومية النظام الأساسى لشركة فودافون مصر للاتصالات، شركة مساهمة مصرية، الصادر في شهر مايو ٢٠٠٨، والذى تضمن أن رأسمال الشركة المرخص به (٢) مليار جنيه مصرى، وأن رأسمالها المصدر (١,٢٠٠) مليار جنيه، ينقسم إلى (٢٤٠) مليون سهم، تملك الشركة المصرية للاتصالات منه عدد (١٠٧,٤٩٩,٥٦٩) سهمًا بنسبة مئوية (٤٤,٧٩١%).

واستظهرت الجمعية العمومية مما تقدم – وعلى ما استقر عليه إفتاؤها – أن الدستور ناط بالجهاز المركزى للمحاسبات الرقابة على أموال الدولة، والأشخاص الاعتبارية العامة والجهات الأخرى التى يحددها القانون، وأن المشرع فى المادة (٣) من قانون الجهاز المركزى للمحاسبات المشار إليه حدد الجهات التى ينعقد له مباشرة اختصاصه بإجراء الرقابة المالية على أموالها، فأخضع لهذه الرقابة الشركات التى لا تعدُّ من شركات القطاع العام والتى يساهم فيها شخص عام، أو شركة من شركات القطاع العام، أو بنك من بنوك القطاع العام بما لا يقل عن (٢٥%) من رأسمالها، وذلك حرصًا من المشرع على حماية المال العام والمحافظة عليه، وضمان حسن استخدامه، الأمر الذى يقتضى إزاء عموم نص البند (٣) من المادة (٣) من قانون الجهاز المركزى للمحاسبات بسط نطاق تلك الرقابة بما يكفل تتبع المال العام حيثما كان، مادام قد تحقق النصاب المذكور، يستوى في ذلك أن تكون مساهمة الدولة بأموالها في تلك الشركات تمت بشكل مباشر، أو بشكل غير مباشر من خلال الشركات التى تساهم فيها الدولة وغيرها من الأشخاص الاعتبارية العامة، أو شركات وبنوك القطاع العام، أو شركات قطاع الأعمال العام، باعتبار أن رقابة الجهاز المركزي للمحاسبات على جزء من أموال الدولة

مجلس الدولة
مركز المعلومات - الجمعية العمومية
لقسمي الفتوى والتشريع

فى الشركات التى تساهم فيها أموال الدولة بصورة مباشرة، والتى تساهم بدورها في رأسمال الشركات التى لا تعدُّ من شركات القطاع العام، أو قطاع الأعمال العام، لن تؤتي ثمارها، ولن تحقق فاعليتها إلا إذا امتدت إلى الشركات التي تستثمر فيها الشركات المذكورة أولاً أموالها، مادام نصاب المساهمة المقررة قانونًا فى المادة (٣/٣) المشار إليها متحققًا، خاصة أن نصوص قانون الجهاز المركزي للمحاسبات المشار إليه لا تمنع من ممارسة هذه الرقابة بل وتحض عليها ما دامت الأموال المستثمرة قد ساهمت فيها الدولة مباشرة، أو بطريق غير مباشر.

ولما كان ذلك، وكان الثابت من مذكرة الإدارة المركزية للشئون القانونية بالجهاز المركزى للمحاسبات المرافقة بكتاب الجهاز المشار إليه، أن نسبة مساهمة المال العام في الشركة المصرية للاتصالات تبلغ (٨٠%) من رأسمالها، وأن نسبة مساهمة هذه الشركة فى رأسمال الشركات المعروضة حالاتها، آنفة الذكر، تبلغ (٤٤,٩٥%)، و(٩٩,٩٩%)، و(٩٧,٦٦%)، و(٥٨,٧٦%)، و(١٠٠%)، و(٣٥,٧١%)، و(٤٩%)، و(٩٩,٩٥%)، و(٣٣%)، و(٥٠%)، و(٥٠%) على الترتيب، وبذلك تبلغ نسبة المساهمة غير المباشرة للمال العام فى رأسمال هذه الشركات (٣٥,٩٦%)، و(٧٩,٩٩%)، و(٧٨,١٣%)، و(٤٧,٠١%)، و(٨٠%)، و(٢٨,٥٧%)، و(٣٩,٢٠%)، و(٧٩,٩٦%)، و(٢٦,٤٠%)، و(٤٠%)، و(٤٠%) على الترتيب، الأمر الذى يتحقق به مناط خضوع هذه الشركات، بما فيها شركة فودافون مصر للاتصالات، لرقابة الجهاز المركزى للمحاسبات.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع، إلى خضوع الشركات المعروضة حالاتها التى تساهم فيها الشركة المصرية للاتصالات بما لا يقل عن (٢٥%) من رأسمالها، بما فيها شركة فودافون مصر للاتصالات لرقابة الجهاز المركزى للمحاسبات، وذلك على النحو المبين بالأسباب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريرًا في: ٢٦/٦/٢٠١٧

رئيس
الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع
المستشار/
يحيى أحمد راغب دكروري
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

رئيس
المكتب الفني
المستشار/
مصطفى حسين السيد أبو حسين
نائب رئيس مجلس الدولة

معتز/

مجلس الدولة
مركز المعلومات - الجمعية العمومية
لقسمى الفتوى والتشريع